

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر – بسكرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير





مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال



ينظم

الملتقى الوطني حول:

حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري

يومي 06-07 ماي 2012

عنوان المداخلة:

دور النظام المحاسبي المالي في دعم الحوكمة في الجزائر

إعداد:

د. مليكة زغيب
أستاذة محاضرة بجامعة قسنطينة.
العنوان الالكتروني: zghib031299@yahoo.fr

أ. سوسن زيرق
أستاذة مساعدة بجامعة 20 أوت 1955- سكيكدة.
العنوان الالكتروني: suzana.zirek@yahoo.fr

للاتصال بمخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال:
البريد الإلكتروني: laboratoire_lfbm@yahoo.fr
هاتف/ فاكس: 033742199

مدير المخبر: أ.د/ ساكر محمد العربي
رئيس الملتقى: د.غالم عبد الله
رئيس اللجنة العلمية : أ.د/ غوفي عبد الحميد

الملخص:

اكتست الحوكمة في السنوات الأخيرة الكثير من الأهمية منذ انفجار الأزمات المالية المتعاقبة وإفلاس العديد من الشركات بسبب انتشار التلاعب، الفساد ونقص الإفصاح والشفافية عند إظهار المعلومات والبيانات التي تعبّر عن حقيقة أوضاع المؤسسات. وهو ما أدى إلى نشوء الحاجة إلى وسيلة تعيد الثقة في التقارير والكشوف المالية التي تتضمن هذه المعلومات، وتضمن جودتها ومصداقيتها وذلك من خلال تطبيق الحوكمة. وكغيرها من الدول، تسعى الجزائر إلى تطبيق الحوكمة وبلوغ هذه الجودة في المعلومات التي تنشرها مؤسساتها كخطوة منها للتكامل مع الاقتصاد العالمي، لتحقيق ذلك، قامت بإعداد النظام المحاسبي المالي واعتماده بيئة محاسبية جديدة ذات مرجعية دولية تتمثل في المعايير المحاسبية الدولية، وذلك لتقريب الممارسة المحاسبية الجزائرية من مثيلتها الدولية في إطار تحقيق الحوكمة.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، جودة المعلومات المحاسبية، النظام المحاسبي المالي.

Abstract:

In last years, the governance acquired much of interest since the Blow up of sequent finance crisis and bankruptcy of many companies because of juggle, corruption and lack of disclosure when showing information and records that demonstrate the companies' real situations. Which led to the need for a mean that returns back the confidence in the financial reports and statements including these information, and guaranties its quality and credibility through the appliance of governance. Like other countries, Algeria seeks to applicate the governance and reach the information's quality displayed by its companies as a step to create the integration with the international economy, to achieve that, it has prepared the Financial Accounting System and took it as an international reference's accounting milieu pictured in the International Accounting Standards, in order to approximate the Algerian accounting work to the international one within the frame governance realization.

Key words: Governance, Accounting Information Quality, Financial Accounting System.

مقدمة: إن الحوكمة مصطلح أوجدته الظروف غير المستقرة والحوادث العنيفة التي ضربت بعض أسواق المال والأعمال في العقود القليلة الماضية، وفرضته التساؤلات والشكوك وتراجع الثقة في مختلف القوائم والحسابات المالية التي تصدرها الشركات وعدم إمكانية الاعتماد عليها في اتخاذ القرارات. وتمتد الحوكمة إلى كل المجالات والأبعاد منها البعد المحاسبي الذي يشغل حيزا مهما من الحوكمة كونه يهدف إلى تقديم منتج العمل المحاسبي "المعلومات المحاسبية" بجودة عالية تسهل عملية المساءلة وتدعم الشفافية والإفصاح اعتمادا على جملة من المعايير، ومن هذا المنطلق وفي ظل اجتياح العولمة كل الحدود والمجالات حاملة معها نداءات الحوكمة، كان لزاما على الجزائر مسايرة هذه المعطيات وهو ما حدث من خلال تبني المعايير المحاسبية الدولية وإعداد النظام المحاسبي المالي الذي يهدف هو الآخر إلى تحسين جودة المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم والتقارير المالية.

مشكلة الدراسة: بناء على ما سبق يمكن طرح مشكلة الدراسة كما يلي:

ما هو دور النظام المحاسبي المالي في دعم تطبيق الحوكمة في الجزائر؟

ويمكن تجزئة هذه المشكلة إلى الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو الإطار الفكري للحوكمة؟
- ما هي مميزات المعلومات المحاسبية ذات الجودة؟

- ما هو النظام المحاسبي المالي؟ وما هي أهدافه؟
- كيف يمكن للنظام المحاسبي المالي دعم تطبيق الحوكمة في الجزائر؟

أهداف الدراسة: نهدف من خلال هذه الدراسة إلى بلوغ جملة من الأهداف نلخصها في:

- التعرف على أهداف الحوكمة وأهميتها ومبادئها؛
- التعرف على تأثير الحوكمة في خصائص المعلومات المحاسبية ذات الجودة؛
- إلقاء الضوء على هيكل النظام المحاسبي المالي وأهداف إعداده؛
- محاولة إبراز الدور الذي يمكن أن يلعبه النظام المحاسبي المالي لتفعيل الحوكمة في الجزائر.

منهج الدراسة: تحقيقا للأهداف السابقة اعتمدنا في دراستنا هذه على منهجين؛ الوصفي للإلمام بالإطار النظري للحوكمة من خلال الإطلاع على مختلف المراجع العلمية المتخصصة، وكذا التعرض لمختلف خصائص المعلومات المحاسبية التي تضمن جودتها. والتحليلي من خلال قراءة النصوص القانونية المشكلة للإطار التشريعي للنظام المحاسبي المالي، إضافة إلى تحليل دور النظام المحاسبي المالي في تحقيق الحوكمة في الجزائر.

خطة الدراسة: ارتأينا تقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

أولا: الإطار الفكري للحوكمة.

ثانيا: انعكاسات الحوكمة على الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية؛

ثالثا: النظام المحاسبي المالي.

رابعا: تفعيل العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والحوكمة.

نتائج وتوصيات.

أولا: الإطار الفكري للحوكمة: ويتضمن تعريفها، أهدافها الرئيسية ومبادئها وأهميتها كما يلي:

1- تعريف الحوكمة: يعتبر مصطلح الحوكمة ترجمة للمصطلح الإنجليزي "Corporate Gouvernance" والذي يعني علميا "أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة"[1]، أما جذوره فتعود إلى الإغريقية القديمة كتعبير عن قدرة ربان السفينة ومهارته في قيادتها وسط الأمواج والأعاصير والعواصف، وما يمتلكه من قيم وأخلاق نبيلة وسلوكيات نزيهة شريفة في الحفاظ على الأفراد وممتلكاتهم. كما أن الفراعنة ساهموا في تطور الحوكمة من خلال إرساء التعاليم الحاكمة والمتحكمة في سلوك الأفراد والتجار والمشروعات[2].

وتعرف الحوكمة على أنها: "النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"[3]، وتعرف أيضا بأنها: "مجموعة من العلاقات التعاقدية التي تربط بين إدارة الشركات والمساهمين وأصحاب المصالح فيها وذلك عن طريق الإجراءات والأساليب التي تستخدم لإدارة شؤون الشركة وتوجيه أعمالها من أجل ضمان تطوير الأداء والإفصاح والشفافية والمساءلة بها وتعظيم فائدة المساهمين على المدى الطويل ومراعاة مصالح الأطراف المختلفة"[4]، ويمكن تعريفها أيضا على أنها: "حالة، وعملية، واتجاه، وتيار . كما أنها في الوقت نفسه مزيج من هذا وذاك وهي عامل صحة وحيوية،كما أنها نظام مناعة وتفعيل، نظام يحكم الحركة، ويضبط الاتجاه، ويحمي ويؤمن سلامة كافة التصرفات، ونزاهة السلوكيات داخل الشركات، ويصنع من أجلها سياج أمان وحاجز حماية فعال"[5]. وتعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD بأنها: "النظام الذي تستخدمه المنشأة في عملية الإشراف والرقابة على عملياتها، كما أنها تمثل النظام الذي يتم من خلاله توزيع

الحقوق والمسؤوليات على مختلف الأطراف في المنشأة بما في ذلك مجلس الإدارة والمديرين وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، كما أنها تحدد القواعد والإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات التي تتعلق بالمنشأة"[6].

يتضح من خلال التعاريف السابقة أن الحوكمة:

- أداة لإدارة الشركات والرقابة على أدائها ضمانا للشفافية والإفصاح اللازمين لضمان ولاء أصحاب المصالح؛
- وسيلة لتنظيم العلاقات بين الأطراف ذات العلاقة بالشركة وضمان التزامهم مهنيا وأخلاقيا؛
- تقوم على أساس الأخلاق المهنية التي تضمن النزاهة ومن ثمّ الثقة بأعمال الشركة.

2- الأساس النظري للحوكمة: يعود الأساس النظري للحوكمة إلى نظرية الوكالة التي وضعها في البداية الأمريكيين Berls & Means سنة 1932 أين تناولا فكرة فصل ملكية الشركة عن إدارتها وتأثير ذلك على مستوى أدائها. ثم تطرق إليها كل من Meckling Jensen &سنة 1976 اللذين اعتبرا المؤسسة مجموعة من العلاقات التعاقدية بين أطراف متعددة ذات مصالح متعارضة، ومنها الإدارة التي توكل إليها مهمة تمثيل الملاك ورعاية مصالحهم، أي أن الوكالة عقد يشغِّل بموجبه شخص أو أكثر "الأصيل" شخصا آخر أو أكثر "الوكيل" لإنجاز أعمال معينة لصالحه، يتضمن ذلك تخويله صلاحية اتخاذ بعض القرارات[7]، وأكد على ذلك FAMA سنة 1980 حيث أشاروا كلهم إلى حتمية حدوث صراع بين الملاك والإدارة نتيجة هذا الفصل بينهما، ويرجع ذلك لاختلاف الطبيعة السلوكية والتكوينية وأهداف كل طرف، فالمسير من هذا المنطلق سيسعى إلى وضع استراتيجيات تحفظ له حقوقه وتعظم منفعته دون الأخذ بعين الاعتبار المصلحة العامة للشركة، معتمدا في ذلك على قدرته على الحصول على المعلومات المتعلقة بها من الداخل وسرعة استقبال هذه المعلومات الأمر الذي يؤدي فيما بعد إلى عدم تماثلها بين الملاك والمسيرين، ولمواجهة هذا الاختلال لابد من توفر آليات وأدوات رقابية وهكذا تم تقديم الحوكمة كعلاج وحل للحد من هذه التصرفات السلبية للمسيرين وحفاظا على استمرارية الشركة والمصالح المشتركة وهو ما أكد عليه كل من Mitchell & al سنة 1996 و Minow & Monks سنة 2001[8]. كما لا ننسى أن تعاظم أهمية الحوكمة ساهم فيه إلى جانب ظهور نظرية الوكالة، كل من الفضائح والأزمات المالية التي طالت كبريات الشركات العالمية إلى جانب العولمة التي تعبر الحدود حاملة معها كل ما هو إيجابي وسلبي.

3- مقومات ومحددات الحوكمة:

3-1- مقومات الحوكمة: حتى يمكن القول بتطبيق الحوكمة لابد من توفر عدة مقومات تمثل الدعائم الأساسية لها وهي:[9]

- توفر القوانين واللوائح الخاصة بضبط الأداء الإداري للوحدة الاقتصادية؛
- وجود لجان أساسية تابعة لمجلس الإدارة وذلك لمتابعة أداء الوحدة الاقتصادية كلجان المراجعة مثلا؛
- وضوح السلطات والمسؤولية بالهيكل التنظيمي للوحدة الاقتصادية؛
- فعالية نظام التقارير وقدرته على تحقيق الشفافية وتوفير المعلومات؛
- تعدد الجهات الرقابية على أداء الوحدة الاقتصادية .

3-2- محددات حوكمة الشركات: تمثل ضوابط لضمان فعالية تطبيق الحوكمة وهي:[10]

- **محددات خارجية:** تشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة ويشمل الأنظمة، التشريعات والأجهزة الرقابية، معايير المحاسبة، معايير المراجعة، المؤسسات المالية والأسواق.

- **محددات داخلية:** تشير إلى القواعد والأسس التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة وتشمل المساهمين، مجلس الإدارة والمديرين، أصحاب المصالح، المراجعة، طرق الإفصاح المحاسبي.

4- مبادئ الحوكمة: تقوم الحوكمة على جملة من المبادئ التي تمكنها من تحقيق أهدافها وقد قام بتحديدها صندوق النقد والبنك الدوليين وOECD التي قامت بإصدار مبادئ حوكمة الشركات سنة 1999 وتم تعديلها سنة 2004 وهي باختصار:[11]

4-1- توافر إطار فعال للحوكمة: يجب على إطار الحوكمة أن يعمل على رفع مستوى شفافية وكفاءة الأسواق، وأن يتوافق مع دور القانون، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين الهيئات المختلفة المسؤولة عن الإشراف والرقابة والإلزام بتطبيق القانون.

4-2- حماية حقوق المساهمين: تركز مبادئ الحوكمة على حماية المساهمين وتسهيل ممارسة حقوقهم كالحصول على المعلومات المتعلقة بالشركة بصفة دورية ومنتظمة، والمشاركة الفعالة في القرارات الأساسية الخاصة بالشركة كالتصويت وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة وإعلان رؤيتهم بشأن السياسات المعتمدة في الشركة كسياسة مكافئة المسيرين وسياسة توزيع الأرباح.

4-3- المعاملة العادلة للمساهمين: من خلال ضمان المساواة في معاملة المساهمين بما في ذلك الأقلية والأجانب، ويتعلق الأمر بحقوق التصويت والحصول على المعلومات المرتبطة بنشاط الشركة والتغيرات التي تواجهها. كما يجب أن يحصل المساهمون على تعويضات في حالة انتهاك حقوقهم.

4-4- دور أصحاب المصالح بالنسبة للقواعد المنظمة للحوكمة: أي الإقرار بحقوق أصحاب المصالح كما حددها القانون وتشجيع التعاون الفعال بين الشركات وأصحاب المصالح بها من أجل خلق الثروة والوظائف وضمان الاستمرارية للشركات السليمة ماليا.

4-5- الإفصاح والشفافية: تؤكد قواعد ومبادئ الحوكمة على الإفصاح الدقيق وفي الوقت المناسب عن كل البيانات المتعلقة بالشركة بما في ذلك الموقف المالي، الأداء، الملكية والرقابة على الشركة، الأهداف والمخاطر التي قد تتعرض لها.

4-6- مسؤوليات مجلس الإدارة: ضمان التوجيه الاستراتيجي للشركة والرقابة الفعالة على إدارتها، وضمان مسؤوليته تجاه الشركة وحملة الأسهم.

5- أهداف الحوكمة: تسعى الحوكمة إلى تحقيق جملة من الأهداف يمكن حصرها في:[12]

- تحسين القدرة التنافسية للوحدات الاقتصادية وزيادة قيمتها؛
- فرض الرقابة الفعالة على أداء الوحدات الاقتصادية وتدعيم المساءلة المحاسبية بها؛
- ضمان مراجعة الأداء التشغيلي والمالي والنقدي للوحدة الاقتصادية؛
- تقويم أداء الإدارة العليا وتعزيز المسائلة ورفع درجة الثقة فيها؛
- تعميق ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها؛
- تعظيم أرباح الوحدة الاقتصادية؛
- زيادة ثقة المستثمرين في أسواق المال لتدعيم الاستثمار؛
- الحصول على التمويل المناسب والتنبؤ بالمخاطر المتوقعة؛
- تحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد الإداري والمالي وعدم السماح بعودته مجددا؛

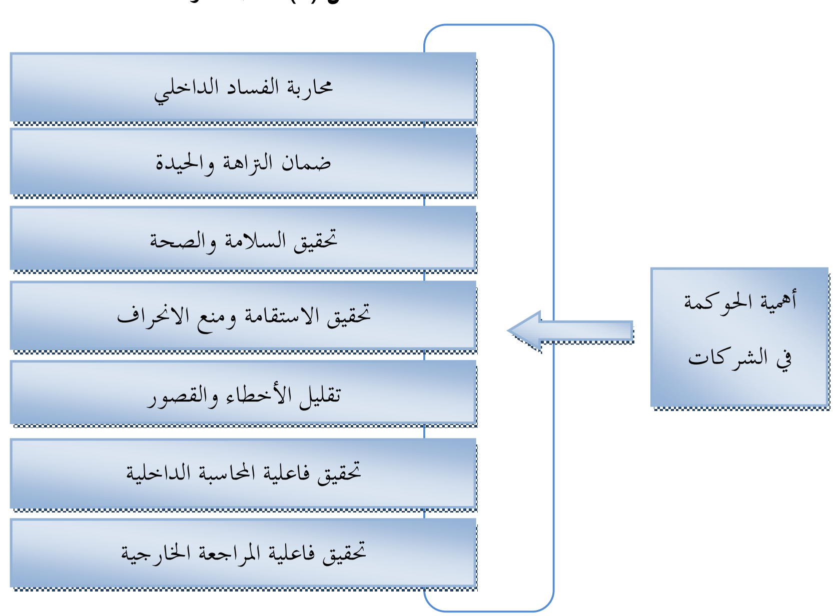
- مراعاة مصالح الأطراف المختلفة وتفعيل التواصل معهم.

6- أهمية الحوكمة: تظهر أهمية الحوكمة فيما يلي:[13]

- محاربة الفساد الداخلي في الشركات وعدم السماح بوجوده أو عودته مرة أخرى؛
- تحقيق ضمان النزاهة والحيدة والاستقامة لكافة العاملين في الشركات بدءا من مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين حتى أدنى العاملين فيها؛
- تفادي وجود أية أخطاء عمدية أو انحراف متعمد كان أو غير متعمد ومنع استمراره؛
- محاربة الانحرافات وعدم السماح باستمرارها؛
- تقليل الأخطاء إلى أدنى قدر ممكن باستخدام النظم الرقابية التي تمنع حدوث مثل هذه الأخطاء؛
- تحقيق الاستفادة القصوى من نظم المحاسبة والمراقبة الداخلية وتحقيق فاعلية الإنفاق وربط الإنفاق بالإنتاج؛
- تحقيق أعلى قدر ممكن من الفاعلية لمراقبي الحسابات الخارجيين والتأكد من كونهم على أعلى درجة من الاستقلالية وعدم خضوعهم لأية ضغوط من مجلس الإدارة أو من المديرين التنفيذيين.

ويمكن تلخيص هذه الأهمية من خلال الشكل الموالي:[14]

الشكل (1): أهمية الحوكمة:



المصدر: محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص 58.

7- آثار الحوكمة: ينتج عن تطبيق الحوكمة عدة آثار منها:[15]

- جلب الاستقرار إلى الأسواق؛
- تعزيز المؤسسات؛
- تشجيع الاستثمار وتخفض تكلفة رأس المال؛
- تعزيز الإقراض؛
- تشجيع على الخصخصة الناجحة؛
- تعزيز التنافسية للشركات والاقتصاديات؛
- الرفع من إمكانية درء المخاطر؛
- إضعاف الفساد؛
- التشجيع على إصلاح المشروعات المملوكة للدولة؛
- بناء علاقات شفافة بين مجتمع الأعمال والدولة؛

- المساعدة على مكافحة الفقر.

ثانيا: انعكاسات الحوكمة على الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية:

1- الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية: تنشأ الحاجة إلى معلومات ذات خصائص نوعية معينة نتيجة حالة عدم التأكد لدى متخذي القرارات، هؤلاء الذين توجد أمامهم العديد من البدائل المتاحة (المعلومات) والتي قد لا تحقق الفائدة المرجوة منها، وفي هذا الإطار يجب أن تتسم المعلومات المحاسبية بجملة من الخصائص يمكن من خلالها الحكم على مدى تحقق الفائدة منها، وقد قام مجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) بإصدار البيان رقم (02) سنة 1980 بعنوان الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية التي يعتمد عليها في إنتاج المعلومات المحاسبية مع الأخذ بعين الاعتبار وجود قيدين رئيسيين يحددان إمكانية القيام بهذه العملية وهما:

- الجدوى الاقتصادية التي تحددها قدرة المعلومات المحاسبية على تحقيق عائد أكبر من تكلفة إنتاجها؛
- الأهمية النسبية للمعلومات المنتجة ومدى قدرتها على التأثير على مستعملها في اتخاذ القرار.

و يمكن تصنيف الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية كما يلي:[16]

1-1- الخاصية الأساسية: وتتعلق بفائدة المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات إما من خلال المساهمة في تقليل حالات عدم التأكد لدى متخذ القرار و/ أو المساهمة في زيادة درجة المعرفة لدى متخذ القرار.

1-2- الخصائص الرئيسية: وهما اثنتان:

1-2-1- الملائمة: أي أن تكون تلك المعلومات ملائمة لأغراض المستخدم متخذ القرار، أي لها القدرة على إحداث تغيير في اتجاه قرار المستخدم عندما تساعده تلك المعلومات في تقليل البدائل المتاحة أمامه وتحديد البديل الأمثل المتمثل في القرار المتخذ. وتتناسب خاصية الملائمة مع مبدأ الإفصاح الشامل ومفهوم الأهمية النسبية اللذين ينصان على أن كل معلومة مهمة نسبيا هي مؤثرة ويجب الإفصاح عنها.

حتى تكون المعلومات ملائمة يجب أن تتوافر فيها جملة من الخصائص أيضا وهي:

- التوقيت الزمني المناسب: أي أنه يجب توفير المعلومات المحاسبية في الوقت المناسب المحدد بزمن اتخاذ القرار وبذلك لن تفقد قيمتها وقدرتها على التأثير في عملية اتخاذ القرار؛
- القيمة التنبؤية: ويقصد بها قيمة المعلومات كأساس للتنبؤ بأحداث المؤسسة والتي تشمل تدفقاتها النقدية وقوتها الإيرادية المستقبلية؛
- قيمة التغذية الراجعة من المعلومات: أي إلى أي مدى يمكن لمتخذ القرار الاعتماد على المعلومات في تصحيح توقعات سابقة وبالتالي تقييم القرارات التي بنيت على هذه التوقعات.

1-2-2- الثقة: وتعني هذه الخاصية أن تمنح المعلومات حالة من الاطمئنان لدى مستخدمها وبذلك يعول عليها كأساس لاتخاذ قراره وتتحقق هذه الخاصية من خلال ما يلي:

- عدالة التمثيل (صدق التعبير): أي أن تعبر المعلومات المحاسبية بصدق وبصورة سليمة عن الأحداث الخاصة بها ودون أي تلاعب متعمد؛
- الحيادية (عدم التحيز): يجب الاعتماد على الحيادية عند الحصول على المعلومات المحاسبية كما يجب مراعاتها عند إعداد التقارير المالية حتى تبين حقيقة أوضاع المؤسسة مصدرة هذه التقارير ودون المساهمة في خدمة مستخدم عن آخر وهو ما يتوافق مع مبدأ الموضوعية؛
- قابلية التحقق: أي القدرة على الوصول إلى نفس النتائج إذا ما تم استخدام نفس الطرق والأساليب المستخدمة في قياس المعلومات المحاسبية من طرف أكثر من شخص.

1-3- الخصائص الثانوية: وتتمثل في:

1-3-1- الثبات: أي الثبات على استخدام نفس الطرق والأساليب المتبعة في قياس وتوصيل المعلومات المحاسبية؛

1-3-2- قابلية المقارنة: تعد هذه الخاصية مهمة في مجال تقييم أداء المؤسسات من خلال إجراء مقارنات بين فترة مالية وأخرى لنفس المؤسسة أو المقارنة بين عدة مؤسسات اقتصادية ضمن نفس النشاط.

2- تأثير الحوكمة على خصائص المعلومات المحاسبية: تؤثر الحوكمة على جودة المعلومات المحاسبية من خلال:[17]

2-1- مرحلة الرقابة على العمل المحاسبي وتشمل نوعين من الرقابة إحداهما الرقابة القبلية والأخرى الرقابة البعدية للعمل المحاسبي؛

2-2- مرحلة الممارسة الفعلية للعمل المحاسبي بداية من الالتزام بتطبيق المعايير المحاسبية، وتقويم ومتابعة الأداء وإدارة الأرباح، وانتهاء بالإفصاح عن نتيجة هذه الممارسة في شكل تقارير وقوائم مالية؛

2-3- مرحلة ما بعد الممارسة الفعلية وتشمل أدوار كل من المراجعة والمراجعة الخارجية وما تحققه من إضفاء الثقة والمصداقية في المعلومات المحاسبية المفصح عنها.

وبشكل مختصر فإن الحوكمة ينظر إليها على أنها مدخل لتحسين المعلومات المحاسبية اعتمادا على مبدأ الإفصاح عن كل المعلومات التي يحتاجها مستخدمو القوائم المالية التي تضم هذه المعلومات، وهو ما يتيح شفافية تحد من مشكلة عدم تماثل المعلومات التي تجرنا من جديد إلى الحديث عن نزاعات الوكالة أحد الأسباب الرئيسية في ظهور الحوكمة، وبالتالي فإن الأثر المباشر للحوكمة هو إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية هذه الأخيرة التي تؤثر فيما بعد على كل القطاعات والمجالات الاقتصادية.

ثالثا: النظام المحاسبي المالي: إن إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية المفصح عنها في القوائم والتقارير المالية يقوم على إتباع مجموعة من المعايير، وهو ما قامت به الجزائر من خلال إعداد النظام المحاسبي المالي SCF الذي يعد خطوة هامة تدل على اقتناعها بضرورة تبني فلسفة الحوكمة التي تؤهلها إلى الدخول إلى اقتصاد السوق.

1- الإطار التشريعي للنظام المحاسبي المالي: إن ما يميز النظام المحاسبي المالي هو خضوعه لمنهجية تطبيق أيّ قانون، الأمر الذي يستدعي المرور بالمراحل الخمسة التالية:[18]

- إصدار النص أو الإطار العام (القانون) من خلال صدور القانون 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي؛

- إصدار النص التطبيقي الذي يشرح بعض مواد القانون من خلال صدور المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11؛

- إصدار المعايير المحاسبية التي تعد الموجه الأساسي للعمل المحاسبي؛

- إصدار مدونة الحسابات التي تضمن التجانس في المعالجة المحاسبية؛

وقد تمت معالجة هاتين المرحلتين الأخيرتين من خلال صدور القرار الوزاري المحدد لقواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها بالإضافة إلى مدونة الحسابات.

- إصدار توجيهات المنظمة المهنية التي تكمل النقص الذي سيظهر أثناء التطبيق.

إلى غاية منتصف 2009 تم تحقيق المراحل الأربعة الأولى أما المرحلة الأخيرة فتأخرها يعود إلى تأجيل تطبيق SCF إلى 2010/01/01. والشيء الجديد الذي جاءت به النصوص القانونية في هذا الإطار هو تنظيم عملية مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي من خلال المرسوم التنفيذي رقم 09-110.

1-1- القانون رقم 07-11: صدر هذا القانون في 2007/11/25 المتضمن SCF، ويهدف هذا القانون إلى تحديد SCF الذي يدعى في صلب النص "المحاسبة المالية" وكذا شروط وكيفيات تطبيقه، ويضم هذا القانون 43 مادة مقسمة إلى سبعة فصول كما يلي:[19]

1-1-1- التعاريف ومجال التطبيق: تطبق أحكام هذا القانون على كل شخص طبيعي أو معنوي ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك المحاسبة المالية التي تعرف على أنها نظام لتنظيم المعلومة المالية، تخزينها، تصنيفها، تقييمها وتسجيلها وإدراجها في كشوف مالية تقدم صورة صادقة تعكس وضعية المؤسسة ويستثنى من ذلك الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية، وعليه يلتزم بمسك المحاسبة المالية كل من:[20]

- الشركات الخاضعة لأحكام القانون التجاري؛
- التعاونيات؛
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة؛
- يمكن للكيانات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها حدا معينا أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.

2-1-1- الإطار التصوري والمبادئ المحاسبية والمعايير المحاسبية: يعرف الإطار التصوري للمحاسبة المالية مجال التطبيق، المبادئ والاتفاقيات المحاسبية، الأصول والخصوم والأموال الخاصة والمنتجات والأعباء، حيث تضم المبادئ المحاسبية:[21]

- محاسبة التعهد أو الالتزام؛
- استمرارية الاستغلال؛
- قابلية الفهم؛
- الدلالة؛
- المصداقية؛
- قابلية المقارنة؛
- التكلفة التاريخية؛
- أسبقية الواقع الاقتصادي على المظهر القانوني.

وهي المبادئ المحاسبية المعترف بها عامة، كما يشكل هذا الإطار التصوري دليلا لإعداد المعايير المحاسبية التي تحدد:

- قواعد تقييم وحساب الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات.
- محتوى الكشوف المالية وكيفية عرضها.

3-1-1- تنظيم المحاسبة: يجب أن تتسم المحاسبة بالمصداقية والشفافية خلال عملية مسك المعلومات كما يجب أن:[22]

- تمسك المحاسبة المالية بالعملة الوطنية؛
- تحول العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية تبعا للشروط والكيفيات المحددة في المعايير المحاسبية؛
- تكون أصول وخصوم المؤسسات الخاضعة لـ SCF محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة في السنة على الأقل على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية على أن يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية لهذه الأصول والخصوم؛
- تحرر السجلات المحاسبية على أساس القيد المزدوج ودون إجراء مقاصة بين عناصر الأصول والخصوم أو عناصر الأعباء والمنتجات؛

- يستند كل تسجيل محاسبي على وثيقة ثبوتية ومؤرخة؛

- تلتزم المؤسسات الخاضعة لهذا النظام بمسك دفاتر محاسبية تشمل الدفتر اليومي، الدفتر الكبير ودفتر الجرد حيث يرقم رئيس محكمة مقر المؤسسة ويؤشر على الدفتر اليومي ودفتر الجرد مع الأخذ بعين الاعتبار الأحكام الخاصة بالكيانات الصغيرة؛

- تمسك المحاسبة إما يدويا أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي؛

- تحفظ الدفاتر المحاسبية والوثائق الثبوتية للمؤسسات الخاضعة لمحاسبة مالية مبسطة لمدة عشر سنوات ابتداء من تاريخ إقفال كل سنة مالية محاسبية.

1-1-4- الكشوف المالية: تعد الكشوف المالية للمؤسسات الخاضعة لـ SCF سنويا على الأقل وتشمل هذه الكشوف ما عدا في الكيانات الصغيرة:[23]

- الميزانية؛
- حساب النتائج؛
- جدول سيولة الخزينة؛
- جدول تغير الأموال الخاصة؛
- ملحق يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ويوفر معلومات مكملة عن الميزانية وحساب النتائج.

تتميز هذه الكشوف بكونها تعرض بصفة وفية الوضعية المالية للمؤسسة وكل التغيرات التي تطرأ عليها، كما تتوفر على معلومات تسمح بإجراء مقارنة مع السنة المالية السابقة وتعرض هذه الكشوف لزوما بالعملة الوطنية.

1-1-5- الحسابات المجمعة والحسابات المدمجة: يلتزم كل كيان يكون مقره أو نشاطه الرئيسي موجودا في الإقليم الوطني ويشرف على كيان أو عدة كيانات أخرى بإعداد ونشر الكشوف المالية المدمجة للمجموع وكأنه كيان واحد سنويا. كما تعد وتنشر الكيانات الموجودة على الإقليم الوطني والتي تشكل مجموعة اقتصادية خاضعة لنفس سلطة القرار سواء داخل الإقليم الوطني أو خارجه دون أن توجد بينها روابط قانونية مهيمنة حسابات مرتبة أو مجمعة كما لو تعلق الأمر بكيان واحد[24].

1-1-6- تغيير التقديرات والطرق المحاسبية: قصد تحسين نوعية الكشوف المالية وتقديم معلومات أكثر دقة وموثوقية يمكن للكيان اللجوء إلى تغيير التقديرات المحاسبية أو الطرق المحاسبية تبعا لتغير الظروف التي تم على أساسها التقدير وذلك في إطار تنظيم جديد يسمح بذلك[25].

1-1-7- أحكام ختامية: نصت على إلزامية تطبيق SCF ابتداء من 2009/01/01 وبذلك يلغى تطبيق المخطط المحاسبي الوطني[26].

1-2- المرسوم التنفيذي رقم 08-156: من النقاط المهمة التي جاء بها هذا المرسوم المؤرخ في 2008/05/26 المتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11 في 44 مادة ما يلي:[27]

- توضيح كيفيات تطبيق المواد 05 و07 و08 و09 و22 و35 و30 و36 و40 من القانون رقم 07-11 المتضمن SCF؛

- توضيح الإطار التصوري للمحاسبة المالية وتحديد أهدافه المتمثلة في تطوير المعايير، تحضير الكشوف المالية، تفسير المستعملين للمعلومة المتضمنة في الكشوف المالية المعدة وفق المعايير المحاسبية وإبداء الرأي حول مدى مطابقة الكشوف المالية مع المعايير؛

- التركيز على التعاريف والمفاهيم وشمل ذلك الأصول والخصوم والمنتجات ورؤوس الأموال الخاصة إضافة إلى تحديد المعايير المتعلقة بكل منها وزيادة على ذلك تم إيراد بعض المعايير ذات الصفة الخاصة كتقييم الأعباء والمنتجات المالية، عقود التأمين، عقود إيجار - تمويل...

- أهم نقطة جاء بها هذا المرسوم هو جدول سيولة الخزينة الذي يهدف إلى تقديم قاعدة معلومات لمستعملي الكشوف المالية لتقييم قدرة الكيان على خلق سيولة الخزينة وما يعادلها وكذا معلومات حول استعمال هذه السيولة؛

- تحديد الكشوف المالية المخصصة للكيانات الصغيرة التي تمسك محاسبة مالية مبسطة في وضعية نهاية السنة المالية، حساب نتائج السنة المالية وجدول تغير الخزينة خلال السنة المالية.

1-3- المرسوم التنفيذي رقم 09-110: صدر في 2009/04/07 في 26 مادة تحدد شروط وكيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي وذلك تطبيقا لأحكام المادة 24 من القانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي[28].

ونص هذا المرسوم على أن تمسك المحاسبة المالية بواسطة أنظمة الإعلام الآلي أي تسجيل وتصنيف المعلومات ثم معالجتها مع عرض الوثائق الثبوتية المرافقة لكل تسجيل محاسبي، إضافة إلى ذلك يجب أن يقوم البرنامج المعلوماتي المعد للمحاسبة بتعريف الكيان وخصائصه وإعداد الكشوف المالية مع مراعاة القيد المزدوج وتساوي الجانبين الدائن والمدين مع عدم السماح بشطب أو حذف أو تعديل لأي تسجيل محاسبي مصادق عليه.

1-4- القرار الوزاري: صدر في 2009/03/25 يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها من خلال خمسة مواد، ويهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات تطبيق أحكام المواد 11 و16 و18 و25 و26 و30 و31 و33 و34 و35 و36 و37 و38 و41 و42 و43 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11 المتضمن SCF، كما أورد هذا القرار ثلاثة ملاحق حيث يحدد الملحق الأول قواعد تقييم محاسبة الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات ومحتوى الكشوف المالية وطريقة عرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها ويمكن توضيح ذلك من خلال النقاط التالية:[29]

- تحديد كيفية إدراج عناصر الأصول والخصوم والأعباء والمنتجات في الحسابات وشروط ذلك؛

- طرق تقييم العناصر المقيدة في الحسابات؛

- عرض الكشوف المالية من خلال تعريفها وهي الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة وملحق الكشوف المالية ثم عرض نماذج لهذه الكشوف؛

- وضع مدونة للحسابات المعتمدة في عملية التسجيل المحاسبي إذ تضم سبعة أصناف مقسمة بين الميزانية وحسابات النتائج.

أما الملحق الثاني فقد حدد نظام المحاسبة المالية المبسطة المطبقة على الكيانات الصغيرة، هذه الأخيرة التي يجب أن تقيد إيراداتها ونفقاتها بشكل منتظم وموثوق مع إجراء الجرد وحفظ الكشوف التي تبين ذلك كوثيقة إثبات لمحاسبة الكيان، كما تم عرض نماذج للكشوف المالية التي يجب على الكيانات الصغيرة أن تعدها والتي سبق التعرض لها من خلال المادة 43 من المرسوم التنفيذي رقم 08-156 وتحديد كيفية حساب النتيجة المالية.

وخصص الملحق الثالث معجما يتضمن تعاريف المصطلحات التقنية المحاسبية الواردة في مدونة الحسابات والمبادئ المحاسبية ومختلف المفاهيم والبالغ عددها 99 مصطلحا.

من الملاحظ أن الإطار التشريعي لـ SCF يبدو متكاملا حيث تجاوز النقائص التي كانت موجودة في PCN والتي كانت سببا في إعداده بداية من التسمية فالنظام المحاسبي هو ذلك الأسلوب المنظم أو مجموعة الإجراءات المنظمة المتبعة في تسجيل وتبويب العمليات المالية للمؤسسة[30]، وهو ما يدل على الاهتمام بالإطار التنظيمي والتنظيري على عكس المخطط المحاسبي الوطني الذي يعنى أكثر بالجانب التقني[31].

إضافة إلى ذلك فإن استعمال عبارة "الكيان" يجعل SCF يتعدى مختلف النشاطات الصناعية والتجارية ويمتد إلى مختلف القطاعات كالتعاونيات وغيرها، ومع ذلك فإن هذا الحكم غير مؤكد تماما حتى يعاين هذا النظام بعد الممارسة المهنية التي تأخر تطبيقها عن الموعد المحدد بموجب المادة 41 من القانون رقم 07-11 المتضمن SCF والذي كان مقررا في 2009/01/01 ليصبح الموعد كما أوردته المادة 62 من قانون المالية التكميلي 2008 التي تنص على أن يبدأ سريان مفعول SCF ابتداء من 2010/01/01[32].

2- أهداف النظام المحاسبي المالي: من بين الأهداف المنتظر تحقيقها بعد تطبيق SCF ما يلي:[33]

- إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسات وأدائها المالي ومدى احترامها لتنظيمها وطبيعة نشاطاتها وأحجامها؛
- السماح بإجراء مقارنة للقوائم المالية للمؤسسة نفسها عبر الزمن وبين المؤسسات سواء على المستوى الوطني أو الدولي؛
- المساهمة في التنمية وزيادة مردودية المؤسسات من خلال تقديم أفضل الميكانيزمات الاقتصادية والمحاسبية التي توفر جودة وفعالية تسييرها؛
- نشر معلومات وافية صحيحة وموثوقة تسمح لمستعملي هذه المعلومات بمتابعة وضعية المؤسسات وبالتالي تساعد على فهم أفضل لهذه المعلومات وبالتالي تسهيل اتخاذ القرارات؛
- المساهمة في خلق قاعدة إحصائية على المستوى الوطني انطلاقا من معلومات صادقة وموثوقة ثم جمعها بشفافية من مجموع المؤسسات؛
- العمل على ترسيخ أسس الحكم الراشد في المؤسسات (حوكمة الشركات)؛
- إن تسجيل مختلف العمليات التي تقوم بها المؤسسات بطريقة شفافة يسهل عمل إدارة الضرائب في تحصيل مستحقاتها (TVA، ضرائب على الأرباح...)؛
- ترقية التعليم المحاسبي في المدارس والجامعات بالاعتماد على قواعد محاسبية متشابهة دوليا وهو ما يؤدي إلى تأهيل مهنة المحاسبة في الجزائر؛
- ستستفيد الشركات متعددة الجنسيات من هذا النظام للقيام بممارستها المحاسبية في مختلف الدول على اعتبار أن SCF ما هو في الواقع إلى تبني للمعايير المحاسبية المطبقة على المستوى الدولي.

3- أهمية النظام المحاسبي المالي: يستمد هذا النظام أهميته من خلال المزايا الكثيرة التي يقدمها والتي يمكن حصرها فيما يلي:

- SCF مستمد من (IAS/IFRS) وبذلك فهو قريب من النظم المحاسبية الدولية التي تعتمد على نفس المرجعية، وهو ما يؤدي إلى إنتاج معلومة مالية ذات جودة وتقريب الممارسة المحاسبية في الجزائر من الممارسة العالمية؛
- تشجيع الاستثمار الوطني والأجنبي من خلال تقديم معلومات عن المؤسسات ونشاطاتها تتميز بالوضوح والثقة؛
- تنشيط السوق المالية وزيادة دورها في تمويل الاقتصاد، حيث أنها تعتمد على موثوقية المعلومات وهو ما يحتاج إليه المستثمرون وبذلك يزداد الادخار والاستثمار وإنشاء مؤسسات جديدة تتخذ من السوق المالية مصدرا لتمويلها[34].

رابعا: دور النظام المحاسبي المالي في دعم الحوكمة: من أجل دراسة هذا المحور لابد من التعرض أولا لفلسفة الحوكمة في الجزائر وإطارها المنظم.

1- إطار الحوكمة في الجزائر: رغبة منها في التكامل مع الاقتصاد العالمي وضبط بيئة الأعمال فيها، قامت الجزائر بإجراءات كان الغرض منها بناء صرح الحوكمة، حيث انعقد في جويلية 2007 أول ملتقى دولي حول "الحكم الراشد للمؤسسات"، جمع كل الأطراف الفاعلة في عالم المؤسسات من القطاع العام والخاص وانتهى بإنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات (GOAL08) تعمل جنبا إلى جنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات (GCGF) ومؤسسة التمويل الدولية (IFC)[35]، كما تبلورت خلاله فكرة إعداد ميثاق جزائري للحكم الراشد

للمؤسسة. وفي 2009/03/11 خلال المؤتمر الوطني الذي عقد حول ذات الموضوع أعلنت كل من جمعية "CARE"، واللجنة الوطنية لحوكمة الشركات في الجزائر عن إصدار قانون أو دليل حوكمة الشركات الجزائري الذي تم إعداده بمساعدة كل من (GCGF) و(IFC)[36] في الفترة الممتدة من نوفمبر 2007 إلى نوفمبر 2008. وفي سياق الجهود المبذولة من أجل إرساء ثقافة الحوكمة فقد قامت (GOAL08) بإطلاق مركز "حوكمة الجزائر" في أكتوبر 2010 بالجزائر العاصمة، ليكون بمثابة منبر لمساعدة الشركات الجزائرية على الالتزام بمواد الدليل واعتماد أفضل ممارسات حوكمة الشركات الدولية، ورفع الوعي الجماهيري بحوكمة الشركات[37].

وقد عرف الميثاق الجزائري للحكم الراشد للمؤسسة الحوكمة على أنها: "فلسفة تسييرية ومجموعة من التدابير العملية الكفيلة، في آن واحد، لضمان استدامة وتنافسية المؤسسة بواسطة:

- تعريف حقوق وواجبات الأطراف الفاعلة في المؤسسة؛
- تقاسم الصلاحيات والمسؤوليات المترتبة على ذلك."[38]

وتضمن هذا الميثاق بابين هامين؛ الأول يتمثل في الدوافع التي أدت إلى أن يصبح الحكم الراشد للمؤسسات اليوم ضروريا في الجزائر كما أنه يربط الصلات مع إشكاليات المؤسسة الجزائرية لا سيما المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الخاصة. أما الثاني فيتطرق إلى المقاييس الأساسية التي يبنى عليها الحكم الراشد للمؤسسات، فهو يعرض العلاقات بين الهيئات التنظيمية للمؤسسة وعلاقات المؤسسة مع الأطراف المعنية كالبنوك والمؤسسات المالية والممونون والإدارة[39].

كما تناول الميثاق نقطة مهمة تتعلق بمشاكل المؤسسات الجزائرية التي تسعى الحوكمة إلى حلها والتي أوجزها في:[40]

- **كيف يمكن تحسين علاقة المؤسسة بالبنك؟** هناك مشكلة واسعة الانتشار في بيئة الأعمال الجزائرية وهي صعوبة حصول المؤسسات الجزائرية على القروض البنكية، وفي ذات الوقت تشكي البنوك عادة من ضعف رأسمال هذه المؤسسات أو حساباتها (السابقة أو المتوقعة) والتي لا تعكس حقيقتها الاقتصادية. وتهتم الحوكمة من خلال قواعدها بصحة الحسابات وارتباطها بحقيقة اقتصادية، وكذا زيادة شفافية المؤسسة على الصعيد التاريخي أو التوقعي.
- **كيف يمكن جذب مستثمرين خارجين إلى النواة الأولية للمؤسسة التي غالبا ما تكون عائلية؟** إن البحث عن شركاء خارجيين عن نواة المساهمين الأولية العائلية غالبا يطرح مشكلة الحذر المتبادل من الطرفين، خاصة ذلك الذي يبديه أقلية المساهمين خشية فقدان حقهم في المراقبة اللازمة لتسيير المؤسسة بالنظر إلى الأغلبية، وحل هذه المشكلة هو التطبيق الصارم لمبادئ الحوكمة المتعلقة بحماية حقوق المساهمين ومعاملتهم على قدم المساواة.
- **كيف يمكن للمؤسسة من إقامة علاقة ثقة مع الإدارة الجبائية؟** مع مرور الوقت توسعت علاقة الحذر لدى المؤسسة الجزائرية ومنها الخاصة مع الإدارة الجبائية، والحل إتباع الشفافية والنزاهة في الإفصاح عن الحسابات وهو ما يعد عنصرا أساسيا يسمح للمؤسسة من بناء مستقبلها بطريقة أكثر صفاء.
- **كيف يمكن توضيح العلاقة بين المساهمين؟** تعرف المؤسسات نزاعات داخلية بين المساهمين والتي تعطي لفكرة "الجمعية" مفهوما سلبيا، والحل مجددا من وجهة نظر الحوكمة هو اعتماد مبدأ معاملة المساهمين على قدر من المساواة وتحديد حقوقهم وواجباتهم.

- **كيف يمكن توضيح العلاقات بين المساهمين والمسيرين غير المساهمين؟** إن وجود المسيرين غير المساهمين في المؤسسة أو غير المنتمين للعائلة، يطرح مشكلة الثقة والامتياز والأجر ويشوبها عدم استقرار الإطار المسير، وهنا تظهر الحاجة لتوضيح العلاقات بين المساهمين والمسيرين وتحديد هيئات مجلس الإدارة والمراقبة للجنة المديرين وغيرها.

- **كيف يمكن توضيح المسؤوليات داخل الفريق التنفيذي؟** إن تبني قواعد الحكم الراشد يسمح بتحديد أفضل للمسؤوليات التنفيذية التي تعاني إما من تميعها أو تركيزها المبالغ فيه، والذي يؤدي إلى زرع بذور الأزمات الداخلية سواء لدى الفريق التنفيذي أو بينه وبين المساهمين.

- كيف تعالج مشكلة الاستخلاف؟ قد لا تستطيع المؤسسة تجاوز عقبة غياب المؤسسة بسهولة لعدة أسباب كعدم استعداد الورثة، غموض وضعية الأملاك وغياب الهياكل الداخلية الدائمة للمؤسسة بسبب تركيز السلطات. ويتم القضاء على هذه الوضعية من خلال:

- إدماج وتحسيس المالكين في المؤسسة من الجيل الثاني بضرورة تحمل المسؤولية تدريجيا لأنهم مطالبون باتخاذ القرارات في المؤسسة لاحقا؛
- استدامة الهياكل التنفيذية وإدخال كفاءات خارجية عن نواة العائلة؛
- تحديد إجراءات تنازل المؤسسة خارج نواة العائلة.

وحتى تتمكن الحوكمة من حل هذه المشاكل وغيرها من تلك التي تعترض المؤسسة الجزائرية، يجب على هذه الأخيرة البدء بتقييم وضعيتها ومعرفة مواطن الضعف فيها والتأهب لتطبيق مبادئ الحوكمة وإجراءاتها.

2- تفعيل العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والحوكمة: إن العلاقة بين الحوكمة والنظام المحاسبي المطبق في أيِّ دولة متبادلة فالنظام المحاسبي الجيد بمحتواه وتطبيقه الذي يخضع لجملة من المعايير والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها يدعم الحوكمة، وهذه الأخيرة ومن خلال مبادئها تعمل على تحسين فاعلية النظام المحاسبي وقدرته على إيضاح كل ما يحدث في الشركة وبالتالي زيادة عناصر الثقة بها[41]. في الجزائر هذه العلاقة بينهما تدعمها المادة العاشرة من القانون 07-11 المتضمن SCF والتي تنص على أنه: " يجب أن تستوفي المحاسبة التزامات الانتظام والمصداقية والشفافية المرتبطة بعملية مسك المعلومات التي تعالجها ورقابتها وعرضها وتبليغها"[42]، أي أن SCF يفرض الاعتماد على الشفافية عند جمع المعلومات ومعالجتها وعرضها في القوائم المالية، وهو بالتحديد ما تنص عليه الحوكمة من خلال بعدها المحاسبي الذي يشكل فيه مبدأ الإفصاح والشفافية بإلحاح ركيزة أساسية تسمح بإضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية المعتمد عليها في اتخاذ القرارات.

إن تدعيم الحوكمة في الجزائر بوجود SCF كان وراءه مجموعة من الأسباب منها:[43]

- تلافي بعض النقائص والثغرات التي خلفها النظام القديم (PCN) الذي يتلاءم والاقتصاد الاشتراكي ولا يتناسب مع الاقتصاد الحديث؛
- ضمان الحصول على معلومات مالية ومحاسبية صحيحة تمكّن من التقييم الصحيح؛
- محاولة جلب المستثمر الأجنبي من خلال تدويل الإجراءات والمعاملات المالية والمحاسبية لوقايته من مشاكل اختلاف النظم المحاسبية سواء من حيث الإجراءات أو من حيث إعداد القوائم المالية مما يسهل، أولا قراءة المعطيات المالية للمؤسسات الاقتصادية الوطنية وثانيا ضمان عدم تغير واختلاف القواعد المحاسبية والمالية المعمول بها في الجزائر مع القواعد المعمول بها في بلده الأم؛

- الإعلان بشكل واضح عن المبادئ والقواعد التي توجه التسجيل المحاسبي للمعاملات، تقييمها وإعداد القوائم المالية، الأمر الذي سيسمح بالتقليل من أخطار التلاعب الإداري وغير الإداري بالقواعد، وتسهيل مراجعة الحسابات وبالتالي تقديم معلومات مالية ومحاسبية دقيقة تعكس الوضعية الحقيقية للمؤسسات الاقتصادية مما يسهل في تحقيق الشفافية؛

- التمكين من إعداد معلومات دقيقة تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية مما يحقق الشفافية في تقديم المعلومات، التي تعتبر من المدخلات الأساسية للمستثمرين المحليين والأجانب من أجل اتخاذ قرارات الاستثمار؛

3- متطلبات تفعيل العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والحوكمة: إن تفعيل العلاقة بين SCF والحوكمة يتطلب الكثير من الجهود من أجل مرور سليم للإطار المحاسبي الجديد وتسهيل التكيف والتأقلم معه وهو ما يسمح بنجاح هذا البعد من الحوكمة مع الأخذ بعين الاعتبار متطلبات بقية الأبعاد، ومن هذه المتطلبات:[44]

3-1- تحضير المؤسسات الجزائرية: يتم تحضيرها من خلال تصنيفها حسب المعايير المتعارف عليها متمثلة في الحجم ورأس المال والعمال من أجل مراعاة قدرة وخصائص كل مؤسسة على الوفاء بمتطلبات هذه المعايير وهو ما ذهب إليه SCF الذي أوضح هذا التمييز من خلال إلزام المؤسسات المصغرة بمسك نظام محاسبي مبسط قائم على محاسبة الخزينة. كما أن تحضير المؤسسة يشمل تدريب مختلف الممارسين والمستعملين للمحاسبة ومخرجاتها من داخل المؤسسة أو خارجها وذلك يعتمد على مهارة وجدية عناصر الموارد البشرية.

3-2- تحديد الأطر التشريعية والجبائية: يجب تكييف وتحديث الأطر القانونية الموروثة عن النظام السابق من خلال العمل على دراسة الآثار المترتبة عن تطبيق SCF على مختلف الأطر القانونية الجزائرية خاصة فيما يخص:

- التباعد الملحوظ بين القانون الذي يهتم بالطبيعة أو الشكل القانونيين للعمليات وSCF الذي يهتم بمضمونها الاقتصادي؛

- الإطار المفاهيمي للمعايير الدولية الذي يختلف عن المبادئ المحاسبية المتبعة في الجزائر وذلك في بعض النقاط مثل تغليب الواقع الاقتصادي على الشكل القانوني.

وبالتالي فإن ضمان تطبيق SCF بالشكل السليم والتخلص من الفجوات سابقة الذكر يتطلب إعادة النظر في مختلف القوانين التي تسير النشاط الاقتصادي للمؤسسات كالقانون التجاري والتشريع الجبائي من خلال التركيز على:

- التوفيق بين المعالجة القانونية للمعاملة ومعالجتها المحاسبية لزيادة فعالية استخدام المحاسبة كوسيلة لإثبات المعاملات؛
- تقنيات الإهتلاك وتدهور الأصول أو معاينة الانخفاض في القيمة على اعتبار أن SCF ينتهج مدخلا اقتصاديا وماليا؛
- التسجيل المحاسبي لعقد الإيجار التمويلي؛
- تقييم بعض الأصول والخصوم على أساس القيمة العادلة في تاريخ الحيازة؛
- المعالجة المحاسبية للضرائب ولاسيما الضرائب المؤجلة، حيث يمكن أن يوجد انحراف بين تاريخ الأخذ بهذه الأعباء الجبائية على مستوى المحاسبة وتاريخ الأخذ بهذه الأعباء لتحديد النتيجة الخاضعة للضريبة؛
- العمليات غير المسجلة في النتيجة المحاسبية والتي تؤخذ بعين الاعتبار عند تحديد الوعاء الضريبي الخاضع للضريبة.

3-3- تحضير المحترفين والممارسين للمهنة: إن اعتماد SCF يستدعي من المهنيين المعرفة الجيدة به قصد إتقان ممارسته ويتم ذلك بإتباع عدة إجراءات منها:

- تحرير مهنة المحاسبة من خلال فتح مجال المنافسة أمام الأجانب وخاصة مكاتب المراجعة والاستشارات الكبرى وتمكين المؤسسات الوطنية من التصديق على حساباتها كضرورة للتكيف مع المحيط الاقتصادي العالمي في إطار العولمة؛

- العمل على دعم المهنيين الجزائريين على تعظيم قدرة تنافسية مؤسساتهم على مستوى الأسواق الدولية؛

- الانضمام إلى برنامج التدريب الذي يعده IFAC بهدف تكوين خبراء محاسبيين على المستوى الدولي؛

- تشجيع التعاون بين المهنيين الجزائريين والأجانب.

وبالتالي فإن نجاح البعد المحاسبي للحوكمة في الجزائر يعتمد على نجاح الممارسة المحاسبية حسب SCF والتي يكفلها التطبيق السليم للمعايير المحاسبية الدولية والتكيف المستمر معها على اعتبار أنها في تطور دائم يتوافق مع تطور الظواهر الاقتصادية واحتياجاتها.

النتائج:

- الحوكمة سبب في الإصلاح ونتيجة للإصلاح في ذات الوقت؛

- الدعوة إلى تطبيق الحوكمة غرضه إعادة الثقة في المعلومات المحاسبية التي أصبحت تشوبها الشكوك في بيئة أعمال متقلبة ومتغيرة باستمرار؛

- محاربة الفساد بأشكاله وآثاره السلبية على الاقتصادات والمجتمعات يحتاج إلى تطبيق الحوكمة وتفعيل دورها في دعم الشفافية وتوليد تقارير مالية ذات جودة عالية؛

- يهدف SCF إلى إعداد قوائم مالية تقدم صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة، وتزود مستخدمي هذه القوائم بكافة المعلومات الصحيحة والشفافة التي تساعدهم في ترشيد قراراتهم؛

- بعد إعداد SCF تكون الجزائر قد امتلكت نظاما محاسبيا متوافقا مع المعايير المحاسبية الدولية ومواكبا للتطورات على المستوى الدولي يسمح للمتعاملين الاقتصاديين محليين أو أجانب من الإطلاع على الكشوف المالية التي ستوفر معلومات مالية صادقة عن السوق وبيئة الأعمال في الجزائر؛

الاقتراحات:

- ضرورة الإسراع في إلزام المؤسسات بتطبيق مبادئ الحوكمة؛

- ضرورة تكييف آليات الحوكمة المطبقة بشكل مستمر ودائم مع المتغيرات والمستجدات في عالم الأعمال؛

- ضرورة عقد وبشكل مستمر دورات تدريبية وندوات متخصصة للتعريف بحوكمة المؤسسات ودور أطرافها لكل من المهنيين والأكاديميين؛

- إخضاع المؤسسات الاقتصادية للعديد من الهيئات الرقابية وعدم حصر ذلك في السلطات التنفيذية لضمان سير الأعمال بشكل سليم؛

- بما أن المعايير المحاسبية الدولية في تطور مستمر فيجب تكييف SCF مع هذا التطور بشكل دائم؛

- العمل على إشراك كل الفاعلين في المجال المحاسبي من أجل ضمان تطبيق المعايير المحاسبية الدولية والاستفادة منها؛

- القيام بدورات تكوينية محلية وأجنبية للمهنيين والأكاديميين الجزائريين لتوضيح الممارسة العملية للمعايير المحاسبية الدولية وتطبيق ذلك على SCF؛

- الاستفادة من تجارب الدول في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية وبالتالي تجنب ما وقعت فيه من أخطاء أو ضياع للوقت والمال والجهد؛

- إلزام المؤسسات الاقتصادية بضرورة نشر تقاريرها المالية بشكل دوري لتعزيز الإفصاح والشفافية وإتاحتها لأصحاب المصالح لزيادة ثقتهم بها؛

- تدريب العاملين بالمؤسسات على تطبيق SCF وفهم مبادئه وأهدافه، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة المحاسبين المؤهلين القادرين على إعداد قوائم وتقارير مالية تستجيب للمعايير الدولية؛

- دعم مهنة التدقيق والمراجعة نظرا لارتباطها الأساسي بالحوكمة؛

- القضاء على كل أشكال الفساد الذي أصبح ظاهرة مميزة لبيئة الأعمال الجزائرية.

الهوامش والإحالات:

[1] رضا جاوحدو، عبد الله مايو، تطبيق مبادئ حوكمة المؤسسات والمنهج المحاسبي السليم متطلبات ضرورية لإدارة المخاطر في المؤسسات الاقتصادية، الملتقى الدولي الأول حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع رهانات وآفاق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 07-08 ديسمبر 2010، ص 02.

[2] محسن أحمد الخضيري، حوكمة الشركات، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة- مصر، 2005، ص 07.

[3] حسين القاضي، مأمون حمدان، نظرية المحاسبة، الدار العلمية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان- الأردن،2001.

[4] محمد أحمد إبراهيم خليل، دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية، متاح بتاريخ 2012/03/18 على الموقع:
http://islamfin.go-forum.net/montada-f43/topic-t2072.htm

[5] محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص ص 53-54.

[6] عماد محمد أبو عجيلة، علام حمدان، أثر الحوكمة المؤسسة على إدارة الأرباح (دليل من الأردن)، المؤتمر الثاني للعلوم المالية والمحاسبية حول مدى مساهمة العلوم المالية والمحاسبية في التعامل مع الأزمات المالية العالمية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة أربد- الأردن، 28-29 أفريل 2010، ص 05.

[7] www.aef.asso.fr/article.jsp?prm=26314 consulté le 14/03/2012 à 15:35.

[8] نرمين أبو العطا، حوكمة الشركات..سبيل التقدم مع إلقاء الضوء على التجربة المصرية، متاح بتاريخ 2012/03/22 على الموقع:
http://www.cipe-arabia.org/files/html/art0811/htm

[9] محمد أحمد إبراهيم خليل، مرجع سابق.

[10] نفس المرجع.

[11] شوقي عبد العزيز الحفناوي، حوكمة الشركات ودورها في علاج أمراض الفكر والتطبيق المحاسبي، متاح بتاريخ 2012/03/18 على الموقع:
http://www.jps-dir.com/forum/forum_posts.asp?TID=6469

[12] محمد أحمد إبراهيم خليل، مرجع سابق.

[13] أشرف حنا ميخائيل، تدقيق الحسابات وأطرافه في إطار منظومة حوكمة الشركات، المؤتمر العربي الأول حول "التدقيق الداخلي في إطار حوكمة الشركات"، القاهرة- مصر، 24-26 سبتمبر 2005، ص ص 04-05.

[14] محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص ص 58-59.

[15] ألكسندر شولكينوف، أندرو ولسون، من شركات مستدامة إلى اقتصادات مستدامة حوكمة الشركات كأداة تنموية، إصدارات مركز المشروعات الدولية الخاصة، متاح بتاريخ 2012/03/20 على الموقع: http://www.cipe-arabia.org

[16] سيد عطا الله السيد، نظم المعلومات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2009، ص ص 33- 36.

[17] محمد أحمد إبراهيم خليل، مرجع سابق.

[18] مسامح مختار، النظام المحاسبي المالي الجزائري الجديد وإشكالية تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في اقتصاد غير مؤهل الملتقى الدولي الأول حول النظام المحاسبي المالي الجديد NSCF في ظل معايير المحاسبة الدولية تجارب، تطبيقات وآفاق، القطب الجامعي الجديد الشط، المركز الجامعي الوادي، 17-18 جانفي 2010، ص 12.

[19] القانون رقم 07-11 المتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية، العدد 74، المؤرخ في 2007/11/25، ص 03.

[20] نفس المرجع، المواد 02، 03، 04، 05، ص 03.

[21] نفس المرجع، المواد 06، 07، 08، 09، ص 04.

[22] نفس المرجع، من المادة 10 إلى المادة 24، ص ص 04-05.

[23] نفس المرجع، من المادة 24 إلى المادة 30، ص ص 05-06.

[24] نفس المرجع، من المادة 31 إلى المادة 36، ص 06.

[25] نفس المرجع، من المادة 37 إلى المادة 40، ص 06.

[26] نفس المرجع، المواد 41، 42، 43، ص 06.

[27] المرسوم التنفيذي رقم 08-156 المتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 07-11، الجريدة الرسمية، العدد 27، المؤرخ في 2008/05/26، ص 11.

[28] المرسوم التنفيذي رقم 09-110 المتضمن شروط و كيفيات مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي، الجريدة الرسمية، العدد 21، المؤرخ في 2009/04/08، ص ص 04-07.

[29] القرار الوزاري، الجريدة الرسمية، العدد 19، المؤرخ في 2009/03/25، ص 03.

[30] وليد ناجي الحيالي، أصول المحاسبة المالية، الجزء الأول، منشورات الأكاديمية العربية المفتوحة، الدانمارك، 2007، ص 72.

[31] مختار مسامح، مرجع سابق، ص 12.

[32] الأمر رقم 08-02 المتضمن قانون المالية التكميلي، الجريدة الرسمية، العدد 42، المادة 62، المؤرخ في 2008/07/27، ص 19.

[33] Samir Merouani, Le projet du nouveau système comptable financier algérien anticiper et préparer le passage du PCN 1975 aux normes IFRS, magister en sciences de gestion, l'École Supérieure du Commerce, Alger, 2006, p 87.

[34] عبد القادر بكيحل، أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) في الجزائر في ظل الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية علوم التسيير جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2007، ص 60.

[35] عمر علي عبد الصمد، دور المراجعة الداخلية في تطبيق حوكمة المؤسسات- دراسة ميدانية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة يحيى فارس، المدية، 2008-2009، ص 36.

[36] أخبار مركز المشروعات الدولية الخاصة، متاح بتاريخ 2012/03/20 على الموقع: www.cipe-arabia.org/news/March2009.htm

[37] مركز المشروعات الدولية الخاصة، حوكمة الشركات قضايا واتجاهات، نشرية دورية للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، العدد 21، 2011، ص 02، متاح بتاريخ 2012/03/20 على الموقع: www.cipe-arabia.org

[38] ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة في الجزائر، إصدار 2009، ص 16.

[39] نفس المرجع، ص 17.

[40] نفس المرجع، ص ص 24-25.

[41] محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص 153.

[42] القانون رقم 07-11، مرجع سابق، ص 04.

[43] حاج قويدر قورين، الحوكمة المحاسبية في الجزائر في ظل نظام المحاسبة المالية الجديد ودورها في النهوض بالسوق المالي، الملتقى الدولي الأول حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع رهانات وآفاق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 07-08 ديسمبر 2010، ص 15.

[44] محمد زغدار، محمد سفير، خيار الجزائر بالتكيف مع متطلبات الإفصاح وفق معايير المحاسبة الدولية (IAS/ IFRS)، مجلة الباحث، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 07، 2009-2010.، ص ص 86-87.